بلاغ

حيث باشر السيد قاضي التحقيق المكلف من قبل الهيئة العامة لمحكمة النقض المؤلفة للنظر في القضايا الجزائية، تحقيقه مع قضاة محكمة قضايا الإرهاب المنحلّة حول الممارسات التي حصلت في عملهم،

وبناء على ما تقدم به قاضي التحقيق من نشر هذا البلاغ فإنه يمكن لكل متضرر، ومن تعرض للظلم أو الابتزاز بأي شكل من الأشكال، نتيجة الأعمال التي باشرها قضاة المحكمة المذكورة، تقديم شكاواهم عن طريق ديوان محكمة النقض بدمشق ، أو بالحضور شخصياً خلال أوقات الدوام الرسمي لتقديم معلوماتهم أو الادلة المتوفرة لديهم ، أو النظر بإمكانية سماعهم كشهود للحق العام أمام قاضي التحقيق في محكمة النقض (دمشق _ المزة) .

دمشق في/16/2/1447 ه الموافق/10/8/2025 م